

وزارة التجارة والصناعة

(قطاع التجارة الداخلية)

قرار وزارى رقم ٢٧ لسنة ٢٠٠٩ «بالتفويض»

باعتتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة قنا

عن العام المالى ٢٠٠٨

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون

رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية

لل قانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١

الصادر فى ٢٠٠٢/١/٣١ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٥٧ لسنة ٢٠٠٥ باعتتماد لائحة شئون العاملين واللائحة

المالية ولائحة بدل السفر ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣١٠ لسنة ٢٠٠٥ باعتتماد الهيكل التنظيمى للغرفة

«لمحافظة قنا» ؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة قنا جلسة ٢٠٠٩/٢/٢٥

باعتتماد الحساب الختامى للغرفة عن العام المالى ٢٠٠٨ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٩/٤/٢٧ ؛

قرار:

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة قنا عن العام المالي ٢٠٠٨ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٢٥٢٣٥٧٩,٦٣ ج (فقط مليونان وخمسمائة وثلاثة وعشرون ألفاً وخمسمائة وتسعة وسبعون جنيهاً وثلاثة وستون قرشاً لا غير) وبلغت جملة المصروفات مبلغ ١٥٤٧٩٨٦,٠٥ ج (فقط مليون وخمسمائة وسبعة وأربعون ألفاً وتسعمائة وستة وثمانون جنيهاً وخمسة قروش لا غير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٩٧٥٥٩٣,٥٨ ج (فقط تسعمائة وخمسة وسبعون ألفاً وخمسمائة وثلاثة وتسعون جنيهاً وثمانية وخمسون قرشاً لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ٢٠٠٨/١٢/٣١ مبلغ ٨٤٠٤٨٢٧,٠٨ ج (فقط ثمانية ملايين وأربعمائة وأربعة آلاف وثمانمائة وسبعة وعشرون جنيهاً وثمانية قروش لا غير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً في ٢٠٠٩/٤/٣٠

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء دكتور / محمد أبو شادي